

وزارة التجارة والصناعة والاستثمار

قرار رقم ٢١١ لسنة ٢٠١٤

وزير التجارة والصناعة والاستثمار

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الاستيراد والتصدير ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ بشأن إصدار لائحة القواعد المنفذة

لأحكام قانون الاستيراد والتصدير ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٥ لسنة ٢٠١٤ بشأن وقف استيراد الدرجات النارية

والتوك توك ومكوناتها ؛

وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (٢٨) بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠١٤/٢/١٢ ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تشكل لجنة لتقييم تطبيق القرار الوزارى رقم ١٠٥ لسنة ٢٠١٤ المشار إليه

للقوف على الإيجابيات والسلبيات برئاسة السيد/ السيد محمد أبو القمصان -

مستشار وزير التجارة والصناعة والاستثمار لشئون التجارة ، وعضوية كل من :

رئيس قطاع التجارة الخارجية بوزارة التجارة والصناعة والاستثمار .

ممثل عن وزارة الداخلية .

ممثل عن وزارة المالية .

ممثل عن الهيئة المصرية العامة للمواصفات والجودة .

ممثل عن الهيئة العامة للاستثمار .

ممثل عن الهيئة العامة للتنمية الصناعية .

رئيس غرفة الصناعات الهندسية (اتحاد الصناعات المصرية) .

وللجنة أن تستعين بمن تراه من ذوى الخبرة فى مجال عملها .

(المادة الثانية)

تعرض اللجنة علينا تقريراً بنتائج أعمالها خلال شهر من تاريخ صدور هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في ٢٢/٣/٢٠١٤

وزير التجارة والصناعة والاستثمار

منير فخرى عبد النور